

كادت مشاجرة تتحول إلى جريمة قتل 6 طعنات مقابل 6 آلاف دينار والمعتديان سقطا «في شارع الحب»

كادت مشاجرة تتحول إلى جريمة قتل، وانتهت بإدخال مواطن يعمل في احد محطات الوقود العناية المركزة بعد تعرضه لنحو 6 طعنات على يد صديقه وشاب آخر أثناء عمله بالمحطة.



اللواء طارق حمادة

بلاغا ورد الى غرفة عمليات الداخلية مساء امس الاول من مواطنين يفيدون بتعرض موظف محطة الفحاء لهجوم على يد شخصين اقتحما عليه غرفة الكاشير حيث يعمل، وعليه توجه مدير أمن العاصمة اللواء طارق حمادة وعدد من القبايدن وتم نقل المواطن الذي وجد غارقا في دمائه عن طريق رجال الاسعاف الى المستشفى الاميركي، ووصفت حالته بالرجحة، وتم تسجيل قضية في مقرر المنطقة.

وقال المصدر ان رجال مباحث الفحاء قاموا بعمل جبار، بعد ان استمعوا الى افادات عمال المحطة وتمكنوا من اخذ ارقام اللوحة المعدنية لسيارة الجاني، وخلال اقل من ساعة وبعد انتشار مكثف استطاعوا رصد الجانيين بسيارتهم في شارع الحب، وعليه تم توقيفهما عنوة ومداهنتهما بعد ان حاولا الفرار ولم يتمكنوا، فتمين

● هاني الظفيري

جثة الصليبية تعود لإيراني مدمن والبحث عن «بدون» كان برفقته

كشفت رجال الادلة الجنائية عن ان الجثة المجهولة التي عثر عليها مساء اول من امس في إحدى حاويات القمامة بمنطقة الصليبية تعود لوفد إيراني، وكان رجال أمن الجهاد حضروا الى موقع البلاغ بقيادة اللواء ابراهيم الطراح والعقيد فالح عوض والرائد ركان التبيسي، وتبين من خلال التحريات الأولية ان الإيراني من ارباب السوابق وكان يصحبه شاب بدون ولكنه احتفى تماما.

وتأتي تفاصيل الواقعة كما يرويها مصدر امني الى ان تحريات رجال مباحث



اللواء ابراهيم الطراح

المحكمة الإدارية تصدر «الإنذار الثاني» وزارة التربية لا تطبق الحكم

أخر، فالمسألة لا تستحق كل هذا العناد وتجاوز احكام القضاء وعدم الالتزام بتطبيق القانون من قِبل «قيادات التربية»، لأن ذلك من شأنه ان ينعكس سلبا على العملية التربوية برمتها، فإذا كانت «قيادات التربية» تستهين بتطبيق الحكم النهائي الصادر من المحكمة باسم صاحب السمو الامير، وما هي تصدر للمرة الثانية انذارا بالتنفيذ دون اي بوادر لتطبيق القانون واحكام المحكمة، رغم ان الحكم يتعلق بحقوق أحد المعلمين الذي تم تجاوز حقه وودره في التربية، فترتب على ذلك سلب حقه بالتربية واعطاؤه معلم



صورة من الإنذار الذي وجهته المحكمة إلى وكالة وزارة التربية

تحرير 1141 مخالفة في العاصمة وحولي ومبارك الكبير والجھراء

تتواصل الحملات المرورية التي تقوم بها الإدارة العامة للمرور لردع المخالفين على الطرق، حيث تم تحرير 1141 مخالفة في حملة مرورية شاملة شنها رجال المرور في كل من العاصمة وحولي ومبارك الكبير والجهراء.

فقد نفذت دوريات مرور محافظة العاصمة حملة مرورية أسفرت عن تحرير 535 مخالفة منها 185 مخالفة مباشرة و350 مخالفة غير مباشرة.

كما نفذت دوريات مرور حولي نوبة الليل فقط حملة أسفرت عن 7 مخالفات مباشرة و118 مخالفة غير مباشرة.

ونفذت دوريات مرور محافظة مبارك الكبير حملة أسفرت عن تحرير 121 مخالفة منها 41 مخالفة مباشرة و80 مخالفة غير مباشرة.

وفي محافظة الجهراء نفذت دوريات مرور الجهراء حملة أسفرت عن تحرير 360 مخالفة منها 43 مخالفة مباشرة و317 مخالفة غير مباشرة.

وتهدف إدارة الاعلام الأمني بقائدي المركبات ومستخدمي الطريق ضرورة الالتزام بقواعد وآداب المرور والعمل بمدلول العلامات المرورية واللوحات الإرشادية والخطوط الأرضية لعدم الوقوع في المخالفات ولحماية مستخدمي الطريق والممتلكات العامة والخاصة من الأضرار الناجمة عن الحوادث المرورية.

وزير الإعلام يبحث مع قيادي «الإطفاء» موضوعات إدارية وقانونية ومالية

بحث وزير الاعلام ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله مع عدد من القياديين في الإدارة العامة للإطفاء موضوعات متعلقة بجوانب ادارية وقانونية ومالية منها نظام بدلات رجال الاطفاء والتأمين الصحي وناد لضباط وضباط صف الإدارة العامة للإطفاء.

وقالت الإدارة العامة للإطفاء، في بيان صحافي امس، ان الشيخ محمد العبدالله أثنى خلال لقائه مع الإدارة امس على الدور الكبير الذي يقوم به رجال الاطفاء من خلال مكافحتهم للحرائق والحفاظ على الأرواح والممتلكات في أسوأ الأحوال الجوية وارتفاع درجات الحرارة، وأضافت ان الشيخ محمد العبدالله نوه بإدارة العامة للإطفاء كمؤسسة رائدة في أدائها وعملها واعدا برعايته لمتطلبات الافطائيين وانها تسارع وقت وتذليل جميع العقبات والمصاعب التي تواجه الإدارة ورجالها.

من جانبه، اعرب نائب المدير العام لشؤون المكافحة والتنمية البشرية في الإدارة العميد يوسف الأنصاري عن شكره للشيخ محمد على اهتمامه بهذا الجهاز الحساس في الدولة وبرجال الاطفاء وتلمس احتياجاتهم والسعي لتوفيرها.

عدل ومحاكم براءة مواطن من التحريض على الفسق والفجور باستخدام الهاتف



المحامي علي العصفور

قضت دائرة الجنح المستأنفة برئاسة المستشار هشام عبدالله ببراءة مواطن من تهمة التحريض على الفسق والفجور وإساءة استعمال الهاتف.

وكان دفاع المتهم المحامي علي العصفور قد ترفع عن موكله شفاهة وطلب البراءة تاسيسا على مخالفة الحكم المستأنف للقانون والخطأ في تطبيقه وتاويله، فضلا عن القصور المنجل، وقرر ارتكاب جريمة التحريض على الفجور والدعارة تقوم على ركعتين: أولهما الركن المادي: ويمثل في كل فعل أو قول يدفع به الجاني الى ارتكاب الجريمة بالتأثير بإرادته وتوجيهها الوجهة التي يريدها المحرض ويستوي ان يكون المحرض خالفا لفكرة الجريمة لدى الغير والتي لم تكن موجودة من قبل او كان التحريض متمثلا في الثالث خلال فترة الاعاد وبغزبه مبلغ 50 ديناراً عن لانتخابات التي جرت اغاب حل مجلس الأمة بوصفها

ويشترط ان يكون القول كافيا لانتاج اثره في نفس المجني عليه، لذلك فإنه لا يعتبر تحريضا مجرد العرض أو النصح السيئ أو القدوة السيئة، ويلزم ان تكون ادلة الاثبات منصبة على واقعة التحريض ذاتها.

وثانيهما الركن المعنوي: ويتخذ صورة القصد الجنائي الخاص الذي يقوم على عنصرى العلم والإرادة، فيجب ان تنجذ ارادة الجاني صوب ارتكاب الفعل المكون للركن المادي للجريمة مع انصراف عمله الى عناصر الجريمة بالإضافة الى ذلك يجب ان يكون التحريض أو الأغراء بقصد إرضاء شهوات الغير. ولا كان ذلك وكانت الاوراق قد خلت تماما من أي دليل يفيد بقيام المتهم الثالث بأي فعل أو قول يدفع المجني عليها الى الفجور أو الفسق، فقد قررت المجني عليها انها فقط تعرف المتهم الثالث خلال فترة الاعاد للانتخابات التي جرت اغاب حل مجلس الأمة بوصفها

مفتاحا انتخابيا لتجميع اصوات الناخبين وتبادل المعلومات عن الناخبين من النساء بحسبان ان شقيق المتهم الثالث كان من المرشحين لمجلس الأمة في فترة الاعادة، كذلك فقد نفى المتهم صلته بهذه الرسائل المرسله الى المتهمه السادسة.

وكان الادعاء العام قد اسند للمتهم انه في تاريخ 2009/8/16 بدائرة اختصاص مفر الصليبخات: 1 - اساء عمدا استعمال اجهزة المواصلات الهاتفية. 2 - حرص المجني عليها على الفسق والفجور. وطلب الادعاء العام معاقبة المتهم بالوصف والقيد الواردين بصحيفة الاتهام. وبحلصة 2011/7/27، قضت محكمة الجنح غيابيا بتغريم المتهم 200 دينار لما اسند اليه عن تهمة تحريض المتهمه السادسة على ارتكاب افعال الفسق والفجور معه، وتغريمه مبلغ 50 ديناراً عن تهمة اساء استعمال جهاز الهاتف.

براءة متعاطي مخدرات نتيجة بطلان الإجراءات



المحامي سلطان المتديل

أصدرت الدائرة الجزائية بالمحكمة الكلية برئاسة المستشار هشام عبدالله السويط ومحمد المشد وأمانة سر محمد عبداللطيف حكما قضى ببراءة مواطن من تهمة عقلة بقصد التعاطي.

وتتلخص الواقعة في أن المتهم كان يستقل سيارته في ساعة متأخرة من الليل، وعند مشاهدته لدورية الشرطة لا بالفرار فقام رجال الشرطة بطارته، وعندما تم استيقاظه شرعوا في تفتيشه وناد لضباط وضباط صف الإدارة العامة للإطفاء.

المتهم وتفتيشه هي التي سمحت له بتفتيش المتهم قبل ادخاله للدورية فليس له الا ان يفتش تفتيشا احترازيا ويكون على ظاهر الملابس بما يستحيل معه الشعور بالحبوب التي يجيب المتهم وذلك ينفي بان الضابط قد استغرق في التفتيش وفتش المتهم تفتيشا ذاتيا.

فالمواد المخدرة التي ضبطت في حوزة المتهم لولا هذا الاجراء الباطل لم تكن لتضبط وان ما بني على باطل فهو باطل فعلى هذا الاساس قضت المحكمة ببراءة المتهم مما اسند اليه من اتهام.

بانها تخصصه بقصد التعاطي. حضر أمام المحكمة دفاع المتهم المحامي سلطان المتديل من مكتب الحامية دلال الملا ودفع ببطلان القبض والتفتيش الواقعين على المتهم وشرح دفاعه قائلًا «انه وان كان المتهم يحوز ويحرض مواد مخدرة بأي قصد كان، مادامت لم تظهر عليه اي علامة تشير الى ارتكابه جريمة فلا يجوز القبض عليه وتفتيشه من دون إذن من النيابة صاحبة الاختصاص لأنه لم يكن في حالة من حالات التلبس.»

وأضاف ان مسألة الضرب والتي استند اليها ضابط الواقعة في قبضه على

«الكلية» ترفض دخول زوجة طاعة زوجها



المحامية مريم الجبر

ألزمت دائرة الأحوال الشخصية بالمحكمة الكلية مواطنا بآداء مبلغ 8230 دينارا لتطبيقه المواطنة تضمنت 2110 دنائير شهريا عن نفقة ابنائه الثلاثة بعد إثبات حضانتهم لدى الأم من تاريخ رفع الدعوى ومبلغ 250 دينارا اجرة مسكن بصفة شهرية من تاريخ رفع الدعوى و50 دينارا اجرة خادمة من تاريخ إحضارها وبصفة مستمرة ومبلغ 300 دينار قيمة استقدامها و60 دينارا اجرة شهرية للسائق مع 100

دينار مصروفات استقدامه و2000 دينار قيمة سيارة، بالإضافة الى مبلغ 1000 دينار قيمة تائب السكن..

كانت الأم قد وكلت المحامية مريم فيصل البحر للمطالبة بحقوقها التي حاولت بشتى الطرق الودية الحصول عليها دون اللجوء الى المحاكم، رغم انها تنازلت عن مؤخر الصداق البالغ 30 ألف دولار أميركي مقابل إشهار الخلع بيد انه رغم يسر حال الزوج امتنع عن التكفل بمصاريف ابنائه وكان يعطي لكل واحد منهم موزة واحدة فقط.

وأمام المحكمة طالبت المحامية البحر المحكمة بالزام المدعى عليه بإثبات حضانة المدعية لابنائها الثلاثة والزامه بدفع نفقتهم بنوعها منذ تاريخ رفع الدعوى مع اجرة مسكن حضانة واجرتي خادمة وسائق واستقدامها، بالإضافة الى قيمة سيارة المدعية المدعى على قضاء حوائج ابنائهما مع الزام المدعى عليه بقيمة تائب مسكن الحضانة.

أعداد: مهن المصري

مركز رياض



مركز رياض

الإعدام أم المؤبد للعسكريين على فلبينية بنهار رمضان؟

www.riyad_center.com
رياض الصانع

إن المطلع على أحوال وحال رجال الأمن في التعامل مع المواطنين والمقيمين يتضح له ان هناك كثيرا من السلبيات والممارسات التي ينبغي الإشارة إليها ورصدها ودراستها لكي نتعرف على الأسباب والدوافع لوقوع رجال الأمن فيها، وأن نسعى جيدا لوضع المعالجات العلمية والعملية للحد منها لتحسين العلاقة بين رجال الشرطة والمواطنين والمقيمين.

إن أهم واجب من واجبات رجال الأمن هو أن يؤدوا واجباتهم وفقا لأحكام الدستور والقانون من أجل المحافظة على النظام والأمن العام والآداب العامة وحماية الأرواح والأعراض والأموال والممتلكات ومنع الجرائم وضبطها وكفالة الطمأنينة والأمن للمواطنين والمقيمين، ويجب أن يلتزم رجال الأمن بالقانون والقيم الأخلاقية الحاكمة لمعلمهم وأثناء تادية واجبه، ويجب تخصيص أوقات العمل لأداء الواجب الوظيفي والالتزام بالتتمثيل المشرف لجهاز الشرطة في نطاق العمل وخارجة ومراعاة عدم تعريض سمعة الأفراد والجهاز الأمني لأي أضرار، ولكن من الواضح عندما استيعاب بعض رجال الأمن لهمامهم الوظيفية وفقا لأصولها وأساليبها وعدم الإلمام بكل القوانين والنظم وهناك قلة قليلة أشيع عنها الاستهتار التام في العمل والتعامل مع الناس.

والواقع يشهد على ما نقوله فكثيرا ما نشاهد بعضا من رجال المرور وهم يستوقفون السيارات بدون داع ويعطلون الناس عن مواصلة سيرهم إهدارا للوقت وإعاقة لحركة السير، بالإضافة لتعرضهم للحرية الشخصية للمواطنين والمقيمين وقد يستوقفون

السيارات التي تمر بهم بشكل مزاجي بل ويستوقفون السيارات التي بها النسوة بحجة العمل المروري، ولكن واقع الحال والدوافع غير ذلك، خاصة في الأوقات الليلية.

وهذه المقدمة ضرورية لما نشر بجريدة الراي يوم الخميس الموافق 2012/7/26 تحت عنوان «عسكريان يخونان الأمن والأمانة بخطفهما فلبينية واغتصابها في الدورية»، اغتال عسكريان «الأمن والأمانة» وانتهاك حرمة شهر رمضان وشرفهما العسكري وشرف ببلتيةهما العسكرية اثر قيامهما بخطف وافدة فلبينية ظهرا من منطقة الغرمانية وتناوبهما عليها هنكا واغتصابا في المقعد الخلفي لسيارة الدورية التابعة لوزارة الداخلية قضية الاغتصاب التي حصلت ظهر أول من أمس وفق مصدر امني «حطت بتفاصيلها وعلى لسان المعتصبة أمام مدير مباحث حولي العقيد عبدالرحمن الصهيل» الذي قال «من سوء حظ العسكريين انهما اختارا المكان الخطأ، ولذلك سيكوتان في عداد المقبوض عليهم خلال الساعات المقبلة»، وأفاد المصدر الأمني بأن المجني عليها أبنت مخفر مستوقفا عسكريا يستقلان وجودها في المنطقة استوقفا عسكريا يستقلان دورية وبعد ان اعطتهما هويتهما ادعيا بأنها مطلوبة واقتادها إلى مواقف عامة في منطقة جنوب السرة وقاما بهتك عرضها تناوبا في المقعد الخلفي لدوريتها، وطلب اليها الأمنيون في مخفر الغرمانية التوجه إلى مخفر جنوب السرة لتسجيل قضية بالواقعة. وتابع «وعليه توجهت الوافدة إلى مخفر جنوب السرة

وروت لأمني المخفر واقعة استدراجها من قبل العسكريين وقيامهما بهتك عرضها في مركبة تابعة لوزارة الداخلية، وعلى اثر ذلك تم تسجيل قضية خطف وهتك عرض وأحيلت إلى رجال مباحث حولي، وحطت على مكتب العقيد عبدالرحمن الصهيل ونائبه المقدم وليد الفاضل، حيث أخضعا الشاكية لتحقيق مكثف كشفت خلاله وقائع الاغتصاب الذي حصل داخل الدورية من قبل حماة القانون، وقالت إنها لم تنتبه الى لون الدورية أو رقمها حين أجبرت على الركوب معها لتقتها برجال الأمن، وعندما انتهيا من فعلة ما ارتكباها أمراها بالنزول وانطلقا هارين في دوريتهما وكانت بحال هستيرية ولم تركز في المعلومات الخاصة بالدورية.

وزاد المصدر ان «العقيد الصهيل والمقدم الفاضل أخطرا الوكيل المساعد لشؤون الأمن الجنائي اللواء عبدالحمد العوضي والذي أصدر أوامره بالبحث والتحري وسرعة القبض على العسكريين، وكشف القطاع الذي ينتميان له.»

يجب أولا بيان المنظار القانوني للواقعة فإن المتهمين يتعرضان لعقوبة المادة 186 من قانون الجزاء التي تنص على أنه «من واقع أنثى بغير رضاها، سواء بالإكراه أو بالتهديد أو بالحيلة، يعاقب بالإعدام أو الحبس المؤبد، فإذا كان الجاني من أصول المجني عليها أو من المتولين تربيتها أو رعايتها، أو ممن لهم سلطة عليها، أو كان خادما عندها أو عند من تقدم تكريمها، كانت العقوبة الإعدام، هذا من ناحية، ويجب أن ننوه إلى أن بعض

البيانات غالبا ما تكون محل افتراء خاصة من بعض الجاليات الشرق آسيوية وغيرها خاصة في المسائل الجنسية فهي أمر مباحة لديهم ومن الممكن استغلال مثل هذه القضايا للكيدية أو للابتزاز المادي والاستمرار في أمور كثيرة، واستخدام هذا الأمر خلافا لما تالفوا عليه وتعايشوا عليه، خاصة انه محل تشدد واحترام لدينا، ومن ناحية أخرى أن استمرار حالة الانفلات الأمني، خاصة مع التجمهرات والعصيان وتشدد الغير مبرر للحرابات الشخصية وخاصة لبعض من رجال الأمن على الصعيد المحلي يمثل علامة واضحة في الشارع الكويتي ويجب على وزارة الداخلية وهي وزارة نظامية انضباطية أن يخضع بها جميع العاملين لقواعد النظام والانضباط، وهو ما تحتاجه الوزارة في المرحلة الدقيقة من عمر الوطن لان قواعد السلوك والأخلاقيات للعمل الشرطي تعتبر ميثاق شرف مهنيًا وأخلاقيا لهؤلاء وتمثل صيغة مشتركة للعمل الاجتماعي بين جهاز الشرطة والمواطن والمقيم.

وأخيرا يجب إخضاع بعض رجال الشرطة غير المؤهلين للعمل الشرطي لعدد من الدورات التدريبية المتنوعة لإعادة تأهيلهم في إطار المفاهيم الدولية للعمل المهني لرجال الشرطة والأهداف النبيلة لحماية امن المواطن، ويجب وضع الشروط لاختيار رجال الشرطة ممن تتوافر فيهم شروط المواطنة الصالحة لدرجة من دوى السيرة الحسنة والسلوك السوي وليس من دوى السوابق والتأكد باستمرار على حسن معاملة الناس باعتباره واجبا من أهم واجبات رجال الأمن.